بسم الله والصلاة والسلام على المصطفى رسول الله وبعد:

سعيا إلى ضبط وتوحيد الجانب الشكلي في إنجاز وإخراج مدكرة التخرج لطلبة الماستر – وحتى الليسانس – نضع بين يدي الطلبة الكرام هذا الدليل المتعلق بالجوانب المنهجية الشكلية لمذكرة التخرج، والذي يحدد قواعد كتابة وتوثيق وإخراج مذكرة الماستر من صفحة الواجهة إلى آخر جزئية ينتهي بها كتابة البحث.

هذا الدليل تم إعداده و صياغته بعد لقاء مع ثلة من أساتذة المنهجية، وأعضاء فريق التكوين بقسم العلوم الإسلامية، حيث تطرقوا إلى أغلب الجوانب الشكلية المتعلقة بكتابة المذكرة وإخراجها، عملا بالقرار الوزاري رقم: 362 المؤرخ في 9 جوان 2014 والمتعلق بكيفيات إعداد ومناقشة مذكرة الماستر، والتي تنص المادة 6 منه على أن: " **تتوج مذكرة الماستر بإعداد وثيقة يحدد شكلها و حجمها و آجال إنجازها من طرف فريق التكوين**".

وقد حرصنا في هذا الدليل على التبسيط والوضوح من خلال التمثيل والنمذجة في أغلب جزئياته، تيسيرا على الطالب في تطبيق هذه القواعد والإجراءات المنهجية الشكلية، حتى يتفرغ بشكل أكبر للجانب الموضوعي من بحثه، والذي يجب عليه فيه مراعاة قواعد التعبير السليم، والكتابة الصحيحة، بتجنب الأخطاء اللغوية والنحوية، وكذا الأخطاء المطبعية، والتي من شأنها تغيير المعنى أو تحريفه عن المقصود منه، أو غموضه تماما، ما يتوجب على الطالب مراجعة بحثه وإعادة قراءته لتصويب ما وقع فيه من أخطاء سواء تعلقت بالصياغة أو الكتابة أو احترام قواعد التوثيق التي تضمنها هذا الدليل.

هذا وعلى الطالب أن يدرك أن الهدف العام من مذكرة الماستر هو إبراز قدرات الطالب –المقبل على مرحلة الدكتوراه- على التفكير والتحليل والبرهنة العلمية، وكذا الاستنتاج على ضوء الإشكالية التي انطلق منها، وكذا مدى تحكمه في الجوانب المنهجية التي تعكس مدى سلامة تفكيره المنطقي من خلال ترتيب الأفكار وتسلسلها، فليست قيمة المذكرة بحجم المادة العلمية المقدمة والاستطراد في الأقوال والنقول بقدر ما فيها من إبراز قدرات الطالب العلمية والمنهجية في التحليل والاستنتاج.

أخيرا ولكون ما تضمنه هذا الدليل نتج عن لقاء فريق التكوين وأساتذة المنهجية بالقسم تطبيقا للقرار الوزاري المذكور أعلاه، فإنه يعد ملزما للطالب والأستاذ المشرف على حد سواء، حيث على الطالب الالتزام بما جاء فيه في عملية كتابته لمحتوى بحثه، من حيث طريقة توثيق المصادر والمراجع التي اعتمد عليها، وعدد صفحات المذكرة ونوع الخط وحجمه، وحدود الصفحات وبناء الفقرات. كما على المشرف أيضا الالتزام به في عملية مراجعته وتصحيحه وتصويبه لعمل طلبته، فلا ينتهج معه منهجية تخالف التي تضمنها هذا الدليل.

ختاما كل التوفيق و السداد لجميع الطلبة.

أولا- منهجية كتابة مقدمة البحث

تعد المقدمة من أهم عناصر البحث الأساسية، باعتبارها المدخل العام للبحث والتي تتركز فيها صورة البحث، وهي أول ما يتصدر البحث وعن كانت آخر ما يكتب منه، ويتراوح حجمها بين3 و5 صفحات على الأكثر.

توضيح المقدمة لما تضمنه البحث بشكل جيد وسلامة لغتها وتراكيبها تعطي صورة عن شخصية الباحث العلمية تجاه موضوعه. كونها تكاد الجزء الوحيد –إلى جانب الخاتمة – من البحث الذي يكون من إنجاز الباحث نفسه، دون الرجوع فيها المراجع، لذا تخلوا من الهوامش إلا ما كان من باب ضبط نص آية أو تخريج حديث، أو رقم إصدار قانون أو ما في حكمه.

ونجاح الباحث في بناء مقدمة سليمة واضحة، يعكس مدى صلة الباحث ببحثه، ومدى إحاطته واستيعابه لفكرة البحث. فالمقدمة الناجحة ترسم الانطباع الأول حول قدرة الباحث في التحكم في بحثه، وكذا مدى أمانته العلمية.

ويظهر كل هذا من خلال بناء المقدمة على عناصر منهجية أساسية، مرتبة ترتيبا منطقيا يذكرها أساتذة المنهجية، **يجب على الطالب إظهارها في مقدمته على شكل عناوين**، باستثناء العنصر الأول، وهي كالآتي:

1-البدأ بالاستفتاح (البسملة و الحمد و الثناء على الله عز وجل بما أهله) دون إطالة. ثم التعريف بموضوع البحث أي الإطار العام لموضوع البحث الذي يستهله الباحث بذكر عنوان البحث كاملا.

2-أهمية موضوع البحث.

3-أسباب اختيار موضوع البحث.

4-أهداف موضوع البحث.

5-إشكالية موضوع البحث: وتكون على شكل تساؤل رئيسي يشكل النواة الجوهرية لموضوع البحث على ضوء أهدافه، وللباحث طرح تساؤلات فرعية تخدم الإشكال الرئيسي إن قدر ضرورة ذلك دون إكثار منها، على ألا تكون تساؤلا سطحية تجزيئية للبحث. مع الحذر ألا تكون قيمة أحد الإشكالات الفرعية أهم من قيمة الإشكال الرئيسي، أو هي الأولى باعتبارها الإشكال الرئيسي، ما يعكس عجز الباحث على تصور وطرح إشكالية موضوع بحثه. لذا يفضل الاقتصار على تساؤل واحد رئيسي تتركز فيه إشكالية البحث بأكمله.

6-المنهج المعتمد للبحث: أو المناهج (تحليلي ، وصفي ، استقرائي، مقارن....) إذا استعمل الباحث أكثر من منهج علمي في إنجاز بحثه بحسب ما يتطلبه موضوع بحثه بحسب الإشكالية التي طرحاها، والإجراءات التي استخدمها في إنجاز بحثه.

7-الدراسات السابقة في موضوع البحث: ويراد بها الدراسات الأكاديمية التي تناولت موضوع بحثه أو تدخل في الإطار العام لموضوع بحثه وتتقاطع معه، من رسائل الماجستير والدكتوراه لا الكتب، حيث بعد بيان معلومات الدراسة(الرسالة) عنوانها والجامعة المقدمة فيها وسنة تقديمها، يبين الإشكالية التي عالج الموضع من خلالها والمنهج الذي اعتمده وكذا ذكر أهم النتائج التي خلص إليها (نتيجتين أو ثلاث على الأكثر) مع توضيح من الباحث بعد ذلك وجه الإضافة أو الاختلاف بين دراسته والدراسة التي استشهد بها.

8-الصعوبات والعوائق: أي الصعوبات الموضوعية لا الشخصية، التي صادفها الطالب أثناء إنجاز بحثه، كصعوبة الوصول والحصول على بعض الوثائق والمراجع لإجراءات معينة تستدعيها....

9-الخطة العامة لموضوع البحث: من دون تفصيل لفروع وجزئيات البحث، أي ذكر المحاور الكبرى للبحث، الفصول والمباحث فقط إذا تقسيمه الأول يبدأ من الفصول، أو المباحث والمطالب إذا انطلق تقسيمه للخطة من المباحث.

➢ **ملاحظة مهمة**: لا ترتب صفحات المقدمة بالأرقام وإنما بالحروف الأبجدية: أ، ب، ج، د، ه، و، ز، ح.....، وتحسب في الترقيم العام لصفحات البحث أي تعبر الصفحة (أ) رقم 1 والصفحة (ب) رقم 2 والصفحة (ج) رقم 3 وهكذا، وعليه يبدأ ترقيم الصفحة الموالية لانتهاء المقدمة من آخر ترقيم صفحة انتهت إليها مقدمة البحث، فإذا انتهت عند (ج) مثلا يكون ترقيم الصفحة الموالية هو الرقم: 4 .

ثانيا -تقسيمات خطة البحث

خطة البحث هي المخطط العام والخطوط العريضة التي يسترشد بها الباحث عند إنجاز بحثه، فهي أشبه بالبوصلة التي يسترشد بها السائر في مسيرته.

كما ترسم الخطة مفاصل البحث وارتباطاها بشكل يعطي صورة واضحة مجملة غير تفصيلية لأفكار التي تضمنها البحث وعالجها، بصورة تسلسلية منطقية متدرجة متكاملة فيما بينها، ترسم صورة النسيج المتكامل للبحث على ضوء عنوانه وإشكاليته.

وتبنى خطة البحث على تقسيمات وتفريعات بحسب مستوى البحث ودرجته، تبدأ من الأجزاء ثم الأقسام ثم الكتب فالأبواب فالفصول تليها المباحث ثم المطالب وهكذا.

✓ يبدأ تقسيم بحوث الماستر من الفصول، ويحبذ التقسيم الثنائي لها، لما للخطة الثنائية من قدرة على ضبط وتوازن الخطة والبحث نفسه، ويُحافظ على التقسيم الثنائي في كل تفريعاها وتقسيماتها، أي فصلين تحت كل فصل مبحثين، تحت كل مبحث مطلبين وهكذا ما استطاع الطالب لهذا سبيلا.

✓ ويكون تقسيم التفريعات الجزئية لكل فصل على النحو التالي: الفصل، المبحث، المطلب، الفرع، أولا، 1،الحروف (أ، ب، ج، د..) ، الرموز (-).

✓ لكل فصل عنوانه ولكل مبحث عنوانه ولكل مطلب عنوانه ولكل فرع عنوانه وهكذا، على لا يكون العنوان الأسفل هو نفسه العنوان الأعلى، فلا يكون عنوان المطلب أو الفرع مثلا هو نفسه عنوان المبحث أو الفصل. كما لا يكون عنوان الفصل أو المبحث هو نفسه عنوان البحث. ويشترط في عناوين تقسيمات الخطة ما يتشرط في عنوان البحث ذاته من الاختصار والدقة والضبط في الصياغة، وأن يكون شاملا بمدلوله للعناوين التي تتفرع منه.

✓ بالنسبة للمبحث التمهيدي أو المدخل التمهيدي،، لا يُعد ضروريا ولا لازما للبحث، ولكن قد يقدر الطالب ضرورته بالنسبة لبحثه بحسب عنوانه وما يعالجه البحث، كتوضيح لقضايا مرتبطة ببحثه لا يتحمل مضمون البحث إدراجها فيه كترجمة لشخصية يرتبط البحث بها، أو ضبط لإطار زمني تاريخي، أو ضبط مفاهيم ومصطلحات مرتبطة بالبحث في إطاره العام.

✓ يكون المبحث التمهيدي في بداية البحث بعد المقدمة، يخضع في تقسيماته لما ذكرناه في تقسيمات الخطة من حيث المطالب والفروع، على ألا يتعدى حجمه حجم أي مبحث داخل خطة البحث، وإلا دخل في تقسيمات الخطة الأصلية.

✓ إلزامية أن يكون لكل فصل ومبحث ومطلب تمهيد، يكون كتوطئة للدخول فيه يوضح ما يتضمنه الفصل أو المبحث أو المطلب، على ضوء ما سبقه من أجزاء. ويكون تمهيد المطلب أضيق من تمهيد المبحث، وتمهيد المبحث أضيق من تمهيد الفصل.

✓ إلزامية انتهاء كل فصل بملخص يتضمن أهم ما جاء في الفصل.

✓ يكتب عنوان الفصل وعناوين المباحث التي ينطوي عليها بخط عريض وحجم كبير في منتصف صفحة فاصلة قبل صفحة تمهيد الفصل، ولا ترقم هذه الصفحة وإن كانت تحسب في تعداد الصفحات.كهذا النموذج:

الفصل الأول:

.....

ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول

.....

المبحث الثاني:

.....

ثالثا– عناصر خاتمة البحث

تعد الخاتمة أيضا كما المقدمة من أهم أجزاء البحث وأساسياته، ومعيار تصور واستيعاب الطالب لبحثه، وتحكمه فيه، ومدى جودة ما قام به من عمليات التحليل والتوضيح في صلب بحثه، إذ تشكل الخاتمة الثمار التي تتوصل إليها البحث وعصارة ما اجتمع في صلب موضوعه. والخاتمة الجيدة لا تنتج إلا من اعتصار مضمون جيد، ومن مُعتصِرٍ جيد.

فالخاتمة هي الجزء الأخير الذي ينتهي إليه البحث، ولا ينتهي بها البحث لأن البحث – في أجزائه الموضوعية لا الشكلية– ينتهي بكتابة المقدمة، ولا يجب أن يتجاوز حجمها 3 صفحات.

وتتشكل الخاتمة من عنصرين هما: عنصر النتائج وعنصر التوصيات والمقترحات.

✓ نتائج البحث هي جملة الحقائق العلمية الموضوعية التي توصل إليها الباحث من خلال بحثه، فالنتيجة هي الحقيقة العلمية الموضوعية المجردة التي توصل إليها الباحث من دراسة نقطة معينة. وهي ترتبط بأهداف البحث وإشكاليته، فليست النتائج مجرد تلخيص لأهم أفكار البحث، فهذا مجاله بدءا في المقدمة بصورة مركزة، وفي نهاية كل فصل كما وضحنا سابقا. وعلى هذا فنتائج البحث لا تستنبط من كل ما تضمنه البحث واحتواه وإلا صارت تلخيصا كما ذكرنا، وإنما يُتوصل إليها من كل عملية ذهنية يقوم بها الباحث تجاه جزئية أو فكرة أو مجموعة أفكار تحليلا أو مقارنة أو جمعا أو نقدا لأفكار مسبقة تضمنها بحثه، أو بناءا أو طرحا لأفكار جديدة توصل إليها الباحث من خلال بحثه.

ويجب أن تكون النتائج واضحة مختصرة ترتبط ارتباطا مباشرا بإشكالية البحث وتساؤلاته، وتعرض على شكل فقرات مختصرة تتركز فيها فكرة النتيجة، كل فقرة منفصلة عن الأخرى بعلامة المطة (–).

✓ أما عنصر توصيات البحث ومقترحاته فهو ما يرفعه الباحث إلى المعنيين من الهيئات أو المؤسسة أو غيرهم من تصورات لاستثمار وتجسيد نتائج بحثه. وليختم هذا بطرح آفاق بحثية لموضوعه، من خلال جزئيات لا يتحمل البحث التوسع فيها تناولها في بحوث مستقلة، أو أفكار تستحق أن تكون محل ملاحظة وبحث أيضا، أو طرح إشكالات يمكن أن تساعد غيره من الباحثين في اختيار مواضيع بحوثهم.

مع ملاحظة أن كل ما يوصي به الطالب أو يقترحه يجب أن يكون ذا صلة ومما تم تناوله في صلب بحثه.

رابعا–ملاحق البحث

ملاحق البحث هي مادة علمية ذات صلة وثيقة بالبحث، لا يحتمل البحث تفصيلها في متنه، ولا يستكمل فهم أو تصور الفكرة التي ترتبط بها دونها، من المعلومات التي يصعب الحصول عليها كإحصاءات أو جداول بيانية أو خرائط أو فحوى اتفاقيات أو نماذج عقود، اعتمدها الطالب في متن بحثه، فهي بمثابة استكمال معلومات مهمة تم ذكرها باقتضاب في صلب البحث، عدم تفصيلها يترك خللا ونقصا في

البحث. فإذا كانت هذه المعلومات ليس لها ما يربطها بمتن البحث، أو يمكن الاستغناء عنها دون أن يتأثر البحث، تصبح معلومات زائدة من باب الحشو الذي ينعكس على البحث ولا يخدمه.

وتذكر الملاحق في آخر البحث بعد الخاتمة مرتبة بحسب موضعها في صلب البحث، ومعنونة رقم الملحق ومضونه في وسط الصفحة أي مثلا الملحق رقم 1 وأسفل منه عنوان مضمون الملحق، وهذا لأنه سيتم الإحالة عليها في هوامش البحث حين يقتضي البحث ذلك، على أن لا يكثر منها.

فمثلا إذا اعتمد باحث على اتفاقية من الاتفاقيات، فله أن يذكرها كاملة أو الجزء الذي يتصل ببحثه كملحق، ويحيل عليها في الهامش كالتالي: 1- راجع نص الاتفاقية في الملحق رقم:1.

خامسا-منهجية توثيق مصادر ومراجع البحث

ملاحظات أولية:

*تكتب الهوامش في أسفل الصفحة bas de page بنفس نوع خط المتن، وبمقياس حروف أقل من الذي كتب به المتن.

مثال: إذا كتب المتن بمقياس حروف 16 يكتب الهامش بمقياس 12.

*يفصل الهامش عن المتن بخط من اليمين إلى اليسار وجوبا يغطي 3/1سطر المتن.

*يربط المتن بالهامش بوضع رقم في نهاية كل اقتباس ويكرر الرقم نفسه في الهامش يهذا الشكل:1- ثم تليه بيانات المرجع المقتبس منه كما سيأتي تبيانه.

*يجب أن تكون أرقام الهامش متسلسلة في نهاية كل صفحة من صفحات البحث، ثم بداية تهميش جديد مع كل صفحة جديدة.

*لا يقتصر استعمال هامش البحث لتوثيق المراجع أو المعلومات المعتمد عليها أو المنقولة فقط، بل قد يستعمل لشرح أو توضيح مصطلحات أو أفكار وردت في متن البحث لا يتحمل متن البحث ذكرها ضمنه. على أن لا يطول هذا الشرح أو التوضيح، وإلا يرجئ ذكر هذه الشروحات إلى الملحق في آخر البحث، ويشير إلى هذا باستعمال علامة النجمة (*) في المتن وتكون هي بمثابة التهميش في الهامش.

*في حالة عدم اتساع الهامش لاستيعاب الشروحات التوضيحية لما ورد في المتن، تختم بعلامة ".../..." أو "=" على أن يستفتح هامش الصفحة الموالية بالرمز ذاته ثم يستكمل باقي الشرح.

1 –توثيق الكتب و المقالات و الأبحاث الأكاديمية

أ/– عند تدوين المرجع لأول مرة

يتعبن مراعاة التقنيات التالية:

– الكتب:

*يبدأ بوضع رقم الإحالة في الهامش ويتبع باسم المؤلف كما هو على صفحة غلاف الكتاب، دون ذكر أي

لقب علمي أو وظيفي (مثل دكتور، أستاذ، بروفيسور...) يتبع أسم المؤلف بعلامة النقطتين (:) ثم تليه بقية البيانات.

*يكتفى في أسماء المؤلفين عند أول ذكر لهم باسم الشهرة ثم نقطتين: ثم الاسم باختصار (الاسم الثلاثي) ثم يدكر تاريخ وفاته بين قوسين (ت: تاريخ الوفاة). مثل:

1-القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت:671 هــ).....

2-ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحليم (ت: 728هــ).....

وعند تكرر اسم المؤلف في البحث يكتفي بذكر اسم الشهرة فقط دون اسمه الثلاثي.

إذا كان للكتاب أكثر من مؤلفين، يكتفى بذكر المؤلف الأول حسب ترتيبه على صفحة غلاف الكتاب وإضافة عبارة "وآخرون".

تدوين عنوان المرجع كاملاكما هو على صفحة غلاف الكتاب، فإن كان طويلا يكتفى بجزء منه شرط ألا يخل هذا الاختصار بمدلول العنوان مثل: تجريم التعسف في استعمال الحق ، اختصارا لــ: (تجريم التعسف في استعمال الحق بوصفه سببا من أسباب الإباحة دراسة مقارنة) أو الاكتفاء بعنوان الشهرة له إدا كان طويلا، مثل: (تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام).

إذا كان الكتاب محققا أو مترجما أو معلقا عليه، يكتب اسم المحقق أو المترجم أو المعلق كاملا بعد عبارة تحقيق أو ترجمة أو تعليق كما هو على صفحة غلاف الكتاب. وإذا كانوا أكثر من ذلك يكتفى بذكر أولهم ترتيبا على صفحة غلاف الكتاب وإضافة عبارة "وآخرون. "

*كتابة دار النشر يتبع بفاصلة ثم بلد أو مكان النشر فإن لم يكن كتب اختصارا (د م ن) أي دون مكان نشر ثم فاصلة رقم الطبعة إن وجدت مختصرا أي اختصار كلمة طبعة إلى "ط" فإن لم يكن للمرجع رقم طبعة أشار إلى هذا اختصارا (د ط)، ثم فاصلة، سنة النشر. فإن لم يرد بالمرجع سنة أو تاريخ نشر أشار إلى ذلك اختصارا (د ت ن). ثم فاصلة ثم رقم الجزء مختصر"ج" إذا كان الكتاب مجزءا ثم فاصلة، ثم رقم الصفحة مختصرا "ص"، ثم نقطة نهاية.

أي: اسم المؤلف، عنوان الكتاب، دار النشر، بلد أو مكان النشر، رقم الطبعة، تاريخ أو سنة النشر، الجزر، الصفحة.

*إذا كان الاقتباس من صفحات متتالية، مثل: ص6 و7 و8 و9 يوثقها : ص6 – 9 . (أي الاقتباس قد تم من صفحات متتالية).

وإذا كان الاقتباس من صفحات متفرقة متقاربة، مثل: ص6 و8 و9 و 12 يوثقها: ص 12، 6 (أي الاقتباس قد تم من صفحات متفرقة)

أمثلة توضيحية:

1– عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1993،ج7، ص300.

2–الصنعاني: محمد بن اسماعيل بن صلاح(ت:671 هـــ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام، تعليق ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1427هـــ-2006، ج3، ص385-386.

3–محمد عبيد الكبيسي وآخران، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، دار المعرفة، ط1، 1980، ص 215-2016 .

4–حيرهارد فان غلان، القانون بين الأمم، ترجمة عباس العمر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د ط)، (دت ن)، ج1، ص 07.

5–أحمد محيو، المنازعات الإدارية، ترجمة فائز أنجق وبيوض خالد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د ط)،1994، ص .79،80.

–المجلات العلمية:

بعد وضع رقم الإحالة يكتب اسم صاحب المقال أو الدراسة يتبع بفاصلة ثم عنوان المقال أو الدراسة بين شولتين أو مزدوجتين ويتبع بفاصلة، ثم اسم المجلة، تتبع بفاصلة، مكان وبلد صدور المجلة، فاصلة ثم رقم المجلد إذا وجد، رقم العدد ثم فاصلة تتبع بتاريخ صدور العدد ثم فاصلة وتنتهي برقم الصفحة.

مثال :

1–شربال عبد القادر، " مكانة المجلس الدستوري في النظام الوطني المؤسساتي"، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، الجزائر، العدد 12، 2006، ص85.

2–محمد إسماعيل إبراهيم، "القرابة وأثرها في إباحة الفعل المجرم أو تجريم الفعل المباح"، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، العراق، المجلد 02، العدد01، 2010، ص124- 125.

3–بوبكر مصطفى، "الطبيعة القانونية لنظرية التعسف في استعمال الحق على ضوء تعديل القانون المدني بالقانون رقم05-10 الموافق لــ 20 يونيو 2005" المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، العدد01، 2001، ص283.

–البحوث الأكاديمية:

بعد ذكر رقم الإحالة يكتب اسم الباحث متبوعا بفاصلة ثم عنوان الرسالة تحته خط ثم فاصلة، ويليه تبيان نوع البحث الأكاديمي (ماجستير، دكتوراه) والتخصص كما هو على صفحة غلاف الرسالة العلمية، ثم الإشارة إلى الجامعة التي نوقشت فيها هذه الرسالة والكلية ثم السنة، وأخيرا رقم الصفحة.

مثال:

1-ربيحة إلغات، الحقوق الزوجية على ضوء الاجتهاد القضائي الجزائري، أطروحة دكتوراه، فرع القانون الخاص، جامعة الجزائر1، كلية الحقوق، 2011، ص72.

2-بلقاسم سويقات، الحماية الجزائية للطفل في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010-2011، ص97-99.

3-عادل عازر، النظرية العامة في ظروف الجريمة، رسالة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1967، ص.112، 116.

ملاحظة: يتقيد الطالب بالمعلومات الواردة على صفحة غلاف المذكرة أو الرسالة من حيث عبارة رسالة أو أطروحة أو مذكرة.

ب- عند الرجوع إلى مراجع سبقت الإشارة إليها

توجد عدة حالات:

الحالة الأولى: في حالة تكرار ذكر المرجع المستعمل مرتين متواليتين، دون أن يفصل بينهما مرجع آخر، يستغنى عن ذكر عنوان المرجع، ويكتفى -بعد وضع رقم الإحالة واسم المؤلف- بعبارة: "المرجع نفسه" يتبع بفاصلة ثم ص رقم الصفحة.

مثال: 1-عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، الزهراء للنشر والتوزيع، الجزائر،ط1، 1990، ص100.

2-عبد الوهاب خلاف، المرجع نفسه، ص 110.

الحالة الثانية: وكذلك في حالة تكرار ذكر المرجع المستعمل مرتين في الصفحة نفسها وفصل بينهما مرجع آخر أو أكثر، يجب بعد وضع رقم الإحالة البدأ باسم المؤلف ولقبه متبوعا بفاصلة ثم عبارة "المرجع نفسه" ثم فاصلة ويختم بالصفحة (كما يمكن استعمال عبارة المرجع السابق بدل المرجع نفسه).

مثال: 1-عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، الزهراء للنشر والتوزيع، الجزائر،ط1، 1990، ص100.

2-بدر الدين الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 2000، ج1، ص221.

3-عبد الوهاب خلاف، المرجع نفسه، ص178.

الحالة الثالثة: في حالة تكرار ذكر المرجع المستعمل في الصفحة أو الصفحات السابقة، يتعين بعد وضع رقم الإحالة البدأ باسم ولقب المؤلف ثم فاصلة ثم عبارة المرجع السابق وأخيرا الصفحة.

1-.....

2-.....

3-عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، الزهراء للنشر والتوزيع، الجزائر،ط1، 1990،ص100. (مثلا هذا التوثيق ورد في الصفحة 4 من البحث.

ثم في الصفحة رقم 8 رجعنا إلى استعمال كتاب أصول الفقه، نوثقه في الهامش كما يلي:

مثال: 1-عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص190.

ملاحظة: إذا لم يتكرر ذكر مرجع من جديد إلا بعد صفحات متعددة (10صفحات فأكثر) يستحسن إعادة التذكير بعنوانه مع عبارة مرجع سابق، مثل: عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، مرجع سابق، ص 190. لبعد موضع ذكره الجديد عن موضع ذكره أول مرة.

الحالة الرابعة: في حالة الرجوع إلى مراجع لنفس المؤلف، تكتب لأول مرة كافة البيانات المتعلقة بالمرجع المستعمل كما تم توضيحه في أول المقام ثم عند تكرار أي منها في الصفحات الموالية، يشترط بعد رقم الإحالة ذكر اسم ولقب المؤلف ثم عنوان المرجع أو شطر منه متبوعا بثلاث نقاط يتبع بفاصلة ثم عبارة مرجع السابق ثم فاصلة وأخيرا الصفحة.

مثال1 :

1-ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين تحقيق: محمد عبد السلام ابراهيم، دار الكتب العلمية، بريوت، لبنان، ط1 ، ج3، 1991،ص11.

2-صلاح الدين عامر، المرجع السابق، ص300.

3-ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق نايف بن أحمد الحمد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، (د ط)، (د ت)، ص682.

ثم ذكر مرجع إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية مرة أخرى في صفحة أخرى فيكون التهميش:

1-ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، مرجع سابق، ج3، ص15.

2-توثيق المحاضرات

يكون وفق الأمثلة التالية:

1-مجيدي العربي، محاضرات في التشريع الجنائي الإسلامي المقارن، ألقيت على طلبة السنة الثالثة ليسانس شريعة وقانون، سنة 2017، جامعة المسيلة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، ص...

2-سديد بلخير، محاضرات في منهجية البحث، ألقيت على طلبة السنة الأولى علوم إسلامية، سنة 2015، جامعة المسيلة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، ص.....

3-توثيق النصوص القانونية

أ–الدساتير: مثال

– الدستور الجزائري، المؤرخ في: 1996/12/01، الجريدة الرسمية، العدد: 76، المؤرخ في: 08 ديسمبر 1996المعدل والمتمم

– التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2016، الصادر بموجب القانون رقم: 16-01 المؤرخ في: 2016/03/06 ، الجريدة الرسمية، العدد: 76 المؤرخة في: 2016/03/07.

ثم إذا تكرر الرجوع إلى الدستور يكتفى بعبارة الدستور الجزائري فقط دون تكرار ذكر بقية العلومات.

ب– القوانين: مثال

– قانون رقم 15-12 مؤرخ في: 15يوليو، 2015 يتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية، العدد: 39 ، المؤرخ في: 19يوليو 2015.

– الأمر رقم 69- 73 المؤرخ في 16سبتمبر ، 1969 والمتضمن تتميم وتعديل قانون الإجراءات الجزائية. الجريدة الرسمية، العدد: 80 المؤرخ في: 19سبتمبر ، 1969

– الأمر رقم 05-02 مؤرخ في: 27 فبراير، 2005 يعدل ويتمم قانون الأسرة، الجريدة الرسمية، العدد: 15 المؤرخ في: 27 فبراير 2005.

– القانون العضوي رقم 98 -01 المؤرخ في 30 ماي، 1998 والمتعلق باختصاصات مجلس الدولة، تنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية، العدد: 37 المؤرخ في:1998/06/01.

– القانون رقم: 64-41 المؤرخ في: 27 جانفي، 1964 المتضمن قمع المساس بأملاك الدولة، الجريدة الرسمية، العدد:9، المؤرخ في: 28 جانفي 1964.

– الأمر رقم: 66-155المؤرخ في: 08 جوان، 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، الجريدة الرسمية، العدد: 48 ، المؤرخ في: 10 جوان 1966.

– المرسوم الرئاسي رقم:01-71 المؤرخ في: 25 مارس، 2001 المتضمن إحداث اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها، الجريدة الرسمية، العدد: 18المؤرخ في: 28 مارس2001.

– المرسوم التنفيذي رقم: 91- 434 المؤرخ في: 09 نوفمبر، 1991 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد: 59 المؤرخ في: 13نوفمبر 1991.

ملاحظة: إذا تم ذكر معلومات العمل التشريعي (قانون، أمر، مرسوم....) في المتن فلا يعاد تكرار هاته المعلومات في الهامش.

فإذا ذكر مثلا نوع العمل التشريعي ورقمه وتاريخ صدوره في المتن فلا يكرر هذا في الهامش، بل يكتفى بالإشارة إلى بقية المعلومات في عدد الجريدة الرسمية وسنتها والصفحة.

النصوص التشريعية غير الوطنية: يشار إليها في الهامش كما يشار إلى التشريع الوطني مع نسبة الجريدة إلى الدولة التي تصدرها مثل: قانون رقم: 135 لسنة 1959 (1959/06/30) الجريدة الرسمية المصرية، العدد: 125 مكرر، ص803.

قانون 1963/06/19 الوقائع العراقية، العدد: 818 السنة الخامسة.

ملاحظة: إذا لم يطلع الباحث على المصدر الأصلي للتشريع غير الوطني، فعليه أن يذكر مصدره المباشر الذي ورد فيه نص التشريع سواء كان موسوعة تشريعية، أو كتابا فقهيا، أو مقالا في دورية قانونية وغير ذلك.

1– قانون رقم: 25 لسنة 1985، صادر في: 1958/09/09 مذكور في / أو ذكره: عبد الرحمان فرج، مجموعة قوانين الجنسية في البلاد العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1970، ص297.

4-توثيق القرارات و الاحكام القضائية

1- قرار رقم: 29170 ، المحكمة العليا، (الغرفة الإدارية)، بتاريخ: 1982/07/10، المجلة القضائية، العدد: 02،1989، ص...

2-قرار رقم:، 3601مجلس الدولة،)الغرفة الرابعة(، ، بتاريخ ،2002/06/10مجلة مجلس الدولة، العدد، 02،2002 ص...

3-قرار رقم :،189324المحكمة العليا، غرفة الأحوال الشخصية، ، بتاريخ :،1998/05/19اجتهاد قضائي ،2001 عدد خاص، ص147.

5-توثيق مقالات الجرائد

يمكن أن يستعين الباحث بمقال أو حديث في جريدة فعندها يوثق اسم ولقب صاحب المقال أو من أجرى معه الحديث، ثم يذكر اسم الجريدة بخط غليظ بعد كتابة كلمة جريدة، ثم تحديد نوع الجريدة)يومية، أسبوعية، شهرية (ثم البلد الذي صدرت فيه ثم رقم العدد يليه تاريخ صدور العدد وأخيرا رقم الصفحة.

نموذج : اسم و لقب صاحب المقال، عنوان المقال، جريدة الخبر، يومية جزائرية، عدد رقم: .....، الصادر في : اليوم/الشهر/السنة ، ص.....

6-الوثائق الإلكترونية و مواقع الأنترنيت

عندما يستعين الباحث بوثائق إلكترونية من الانترنيت يتعين عليه:

– البدء بتدوين اسم مؤلف الوثيقة سواء كان شخصا أم هيئة بعد تدوين رقم الإحالة طبعا، وإذا كان للوثيقة مؤلفان فإنه يتحتم على الباحث أن يدون أسميهما ولقبيهما الواحد تلوى الآخر.

وينبغي على الباحث أن يدون بين معقوفين العنوان الإلكتروني (url) وهي اختصار لـــ

(uniform ressourse locator) والذي بفضله يحدد موقع الوثيقة وطبيعتها.

ونظرا للتغيير المستمر الذي تعرفه الوثائق في شبكة الانترنيت، يتعين على الباحث تدوين تاريخ الإطلاع على الوثيقة الموضوعة بين قوسين وذلك بذكر اليوم، الشهر والسنة.

مثل:

1- أيمن الهاشمي، الإرهاب بين المفهوم القانوني وبين الاستخدام السياسي المزدوج، موقع بحور المقالات العربية،
[http://www.bo7oor.com/topic.php?secmql=16&&mqaal=15539]،
(دخول بتاريخ :2006/05/29).

2- فريدة صادق زوزو، أثر التكنولوجيا الحديثة في النظر الفقهي، موقع الإسلام اليوم،2005/12/05
[http://www.islamtoday.net/print.cfm?artid=6525]
(دخول بتاريخ : 2007/10/15)

7-عزو آيات القرآن الكريم

قد يستشهد الباحث في صلب بحثه بآيات من القرآن الكريم يقتضيها موضوع البحث، لذا فإنه من الواجب بداية أن لا ينقل الباحث الآيات المعتمد عليها في بحثه إلا من مصحف معتمد أي خاضع للجنة قراءة ومراقبة، ولا ينقل الآيات من المراجع والكتب خشية ما قد يكون فيها من أخطاء سواء في رسمها مما قد يعرض معنى الآية للتحريف، أو في الإشارة إلى موضعها بإحالتها لسورة أو موضع غير التي وردت فيها، أو إلى ترقيم غير الذي جاءت فيه.

وفي حالة نسخها من المصاحف الإلكترونية الشائعة ، يبقى الرجوع إلى مصحف مكتوب للتأكد من صحة رسم الآية وموضعها أمرا ضروريا لما قد يعتري مثل هاته المصاحف الإلكترونية من أخطاء. كما يجب نسخها بشكل لا تتحول فيه إلى رموز عند تحوبل المذكرة من شكل word إلى شكل pdf.

ويتم عزو الآيات إلى سورها في متن البحث لا في هامشه بعد كتابة الآية بشكل صحيح كما ذكرنا بين قوسين مزهرين تمييزا لها، ثم بين معقوفتين يتم ذكر السورة ثم نقطتين ثم رقم الآية.

مثل: قال االله تعالى (أَسكِنُوهُنّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُم مِنْ وُجدِكُم) [سورة الطلاق:06]

8-توثيق الأحاديث النبوية

يختلف توثيق الحديث النبوي الشريف عن عزو آيات القرآن الكريم إلى سورها ،وهذا لتنوع مصادر الحديث عن القرآن الكريم الذي مصدره هو المصحف الشريف. وتوثيق الحديث في مجال البحوث الشرعية

يراد به بيان من أخرج الحديث وفي أي كتاب وباب أدرج الحديث في مؤلفه الحديثي مع بيان درجة الحديث كونه حديث صحيح أو حسن أو ضعيف، إذا لم يكن مخرجه البخاري أو مسلم.

لذا يجب أن يتعامل الباحث مع الحديث بمنهجية صحيحة حيث يجب عليه بداية أن يكتب الحديث بلفظه الصحيح مشكلا تشكيلا صحيحا، و يمكن هنا أن يستعين بالمواقع الإلكترونية الصحيحة الموثوق بها في هذا الأمر كموقع المكتبة الشاملة، من خلال نسخ الحديث بلفظه وشكله الصحيحين.

ثم يشير إلى مصدر الحديث بالرجوع إليها ولا يكتفي بذكر المرجع الذي جاء فيه الحديث، بل يجب أن يرجع إلى مصدر الحديث أي الرجوع إلى كتب الحديث المشهورة ككتب الصحاح وكتب السنن والمسانيد وغيرها، لأن الكتب العامة لا تعد مصادرا للحديث.

وعند التهميش للحديث يجب ذكر:

مخرج الحديث، الكتاب، الباب، رقم الحديث ثم نقطة. ثم معلومات المصدر المأخود منه الحديث وفق ما سبق بيانه.

ملاحظة: يجب اعتماد طبعة واحدة في الكتاب أو المصدر المعتمد عليه في تخريج الأحاديث. أي إذا اعتمد طبعة دار إحياء التراث العربي لصحيح مسلم مثلا، يجب أن يعتمد علها في كامل البحث في كل حديث يخرجه مسلم في صحيحه.

مثال1: ورد في متن البحث قوله صلى الله عليه وسلم: ((...كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه))[1]

1- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، رقم الحديث: 2564، صحيح مسلم، تحقيق حمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د ت ن)، الجزء13، 1986.

وإذا كان الحديث مرويا في أكثر من كتاب، يكتفي برواية وتخريج الصحيحين فقط البخاري أو مسلم ، ما لم يكن إيراد الرويات الأخرى مقصودا في البحث.

أما بالنسبة لكتب الحديث الأخرى كالسنن غيرها، فيجب بيان درجة الحديث من حيث الصحة والتحسين والتضعيف.

مثال2: قوله صلى الله عليه وسلم: ((أَلا وَاستَوْصوا بالنِّساء خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنّ عَوان عِنْدَكُم، لَيْس تَمْلِكون مِنْهُنّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِك، إِلا أَن يَأْتِين بِفاحشةٍ مُبَيِّنَة، فَإِن فَعَلْن فَاهْجُروهُنّ فِي المَضاجِعَ، واضرِبُوهُنّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّح، فَإِن أَطَعْنَكم فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً..)[1]

1-أخرجه الترمذي (ت 279هـــ) في سننه وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم الحديث: 1163. سنن الترمذي- الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (د ط)،1998 ، ج2، ص458 .

مثال3: قال صلى الله عليه و سلم: ((لَعن اللّهُ الْمحلِل ، والْمحلَل لَهُ))[1]

1-أخرجه أبو داود (ت 275ه) في سننه، كتاب النكاح، باب في التحليل، رقم الحديث:2076 .سنن أبي داود، تحقيق:محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت،(د ط)، (د ت)، ج 2، ص227. قال الألباني: "صحيح"، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان،ط2، 1985،ج6، ص307.

سادسا -توثيق المراجع باللغة الاجنبية

يتوجب على الباحث إذا إستعان بالمراجع الأجنبية غير المترجمة أن يوثقها باللغة المكتوبة بها، ويتبع البيانات الواردة أدناه حسب نوع المرجع المعتمد ووفقا لما تم شرحه أعلاه فيما يخص المراجع باللغة العربية.

أمثلة توضيحية:

1-عند توثيق المرجع لأول مرة

أ/– الكتب:

الحالة الأولى: في حالة وجود مؤلف واحد.

مثال 1:مرجع فرنسي:

1- Donnedieu, de Vabre, Traité de droit criminel et de législation pénale comparée, Paris, 1947, p 15.

مثال 2:مرجع باللغة الإنجليزية:

1- Timothy Hillier, Principles of Public International Law, 2end Edition, Cavendish Publshing Limited, London, Sydney, 1999, pp 120-121.

ملاحظة: إذا كان اسم المؤلف مركبا يكتفى بالإشارة بالحروف الأولى لهذا الاسم وذكر اللقب كاملا.

مثال:

1- S. E. Semmar, Les délimitations internationales de la mer et la question des fonds marins, Edition Dahleb, Alger, 1990, pp 23,26.

الحالة الثانية: في حالة وجود أكثر من مؤلف.

مثال 1:وجود مؤلفين إثنين.

1- Roger Merle et André Vitu, Traité de droit criminel - procédure pénale -, ed. Cujas, 1979, p 437.

مثال2: وجود ثلاث مؤلفين فأكثر، نستعمل عبارة(et al) أي وآخرون.

1- (G.W) Schmeltz et al., La jurisprudence fiscale de la jurisprudence administrative, Dalloz, Paris, 1978, p 108.

ب/– البحوث الأكاديمية.

مثال:

1- Nessrine Dagher, La cour internationale de justice -les activités maritimes-, mémoire pour l'obtention d'un DESS en droit maritime et des transports, université de droit, d'économie et des sciences politiques, d'Aix- Marseille (CDMT), 2001, p 40.

2-عند الرجوع إلى مراجع أجنبية سبقت الإشارة إليها.

الحالة الأولى: نستعمل عبارة (Ibidem) أو (Ibid) للدلالة على "المرجع نفسه"

مثال1:

1- Dominique Carreau, Droit international, Pedone, Paris, 1988, p 464 .

2- Dominique Carreau, Ibid ,p466.

مثال 2:

1-Patrick Wachsman, Les droits de l'homme, 2eme édition Dalloz, Paris, 1994,p 119.

2- Dominique Carreau, Droit international, Pedone, Paris, 1988, p.464.

3- Patrick Wachsman, Ibid, p123.

الحالة الثانية: نستعمل عبارة Op.Cit." "للدلالة على المرجع السابق

1- Dominique Carreau, Op.Cit, p.464.

الحالة الثالثة: في حالة الرجوع إلى أكثر من مرجع لمؤلف واحد.

مثال1: فرضا في الصفحة 5 همشت لكتابين لنفس المؤلف "Ian Brownlie" فعندما تعيد توثيق أحدهما في نفس الهامش تستعمل عبارة Ibid بعد إعادة كتابة العنوان أو جزءا منه دفعا للبس بين الكتابين.

1 - Ian Brownlie, Principales Publics Internationale Law, 3eme ed., Oxford, 1972, p.5.

2- Dominique Carreau, Op.Cit., p 400.

3- Ian Brownlie, "The Justiciability of Disputes and Issues in International Relations", 42 B.Y.B.I.L (1976), p 123.

4- Ian Brownlie, Principales Publics Internationale Law, Ibid., pp.705-706.

ثم فرضا في الصفحة 12 أعدت ميش أحدهما فيكون توثيقه في الهامش كما يلي:

1 - Dominique Carreau, Op.Cit, p400.

2 - Ian Brownlie, "The Justiciability of Disputes and Issues in International Relations", Op.Cit, p 130